******.....******

نظم الانتخابات

لقد بدأت دراسة نظم الانتخاب تحتل مكانا هاما لدى الفقه الدستوري والسياسي مع بداية القرن العشرين ، عندما تبين لهم ما لهذه الأنظمة من تأثير بالغ وواسع وعميق على المؤسسة الديمقراطية بكافة صورها وأساليب عملها .

وقد تعددت نظم الانتخاب وتنوعت تبعا للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لكل دولة ومدى انتشار الديمقراطية فيها ، إلا أننا وسيرا مع الدراسات المتخصصة فسنستعرض أهم هذه النظم وهي :

- نظام الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر .
- نظام الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة .
- نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام التمثيل النسبي .
- نظام تمثيل المصالح والمهن وكذا تمثيل الأقليات العرقية و الدينية

اولا – الانتخاب المباشر والانتخاب الغير مباشر :

يكون الانتخاب مباشرا Direct عندما يقوم الناخبون بانتخاب من ينوبهم من بين المرشحين مباشرة من دون واسطة أشخاص آخرين في هذا العمل ووفق الأصول والإجراءات التي يحددها القانون ، ولذلك يطلق البعض على هذا النظام نظام الانتقاء على درجة واحدة ، لان الانتخاب يتم على مرحلة واحدة فقط .

أما الانتخاب غير المباشر فهو الذي يتم فيه الانتخاب على درجتين حيث يقتصر دور الناخبين على مجرد انتخاب مندوبين عنهم ، ليقوم هؤلاء المندوبون أيضا بعد ذلك بمهمة انتخاب أعضاء البرلمان أو الحكام ، وهذه الصورة هي الأعم في الانتخاب غير المباشر (على درجتين)، لان الانتخاب غير المباشر قد لا يكون على درجتين فقط وإنما على ثلاث درجات أيضا ، وفي هذه الحالة فان الفائزين من

مرشحي الانتخابات الأولي يصبحون ناخبين لانتخابات الدرجة الثانية ، مهمتهم انتخاب أعضاء البرلمان أو الحكام في انتخابات الدرجة الثالثة .

لقد اخذ النظام الدستوري المصري عام 1923 بالانتخاب غير المباشر على درجتين في انتخاب أعضاء مجلس النواب ، وثلاث درجات في انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ ، إلا أن ذلك الوضع لم يعمر طويلا ، حيث قام أول برلمان منتخب بتعديل النظام الانتخابي ليصبح على درجة واحدة بالنسبة لانتخاب أعضاء المجلسين ولقد استمر تطبيق نظام الانتخاب المباشر في مصر حتى وقتنا الحالي .

ويطبق نظام الانتخاب بالقائمة في صور عدة ، فقد يأخذ بالقائمة المغلقة حيث يطلب من الناخبين التصويت على القائمة كلها دون تغيير أو تعديل ، وقد يأخذ بحرية المزج بين القوائم حيث يعطى الناخبون الحق في تشكيل هذه القائمة من مرشحين مسجلين في عدة قوائم .

ثانيا – الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:

نكون أمام حالة الانتخاب الفردي عندما تقسم الدولة إلى دوائر انتخابية بقدر عدد النواب المراد انتخابهم ، وبالتالي يكون لكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها ولا يجوز لأي ناخب أن ينتخب أكثر من مرشح واحد .

أما الانتخاب بالقائمة فيقلل من عدد الدوائر الانتخابية ويخصص لكل دائرة عدد من النواب يجري انتخابهم في قائمة ، وفي هذه الحالة يقوم الناخب بانتخاب نواب دائرته بواسطة قائمة يكتب فيها أسماء المرشحين الذين يختارهم بالعدد الذي يحدده قانون الانتخاب ساري المفعول.

تقدير نظام الانتخابات الفردي والانتخاب بالقائمة :

لكل من نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة مؤيدين ومناهضين كل يحاول أن يبين حجته وتبريراته عن النظام الذي يقتنع به ويدافع عنه .

أ /- حجج ومبررات انصار الانتخاب الفردي :

1/ - يمتاز نظام الانتخاب الفردي بالبساطة وسهولة الإجراءات ، حيث تنحصر مهمة الناخب في اختيار نائب واحد فقط في دائرته الانتخابية الصغيرة مما يجعل مهمته سهلة وميسرة، و ذلك بخلاف نظام الانتخاب بالقائمة الذي يشمل بعض الإجراءات الصعبة بسبب كبر واتساع الدائرة الانتخابية مما يصعب من مهمة الناخب في اختيار مرشحي الدائرة .

2/ - يستطيع الناخب في نظام الانتخاب الفردي معرفة السيرة الذاتية لكل مرشح والحكم عليه في صوته الانتخابي مما يجعله قادرا على اختيار الأمثل ليكون نائبا عنه بعكس نظام الانتخاب بالقائمة الذي يستغل أحيانا لخداع الناخبين يوضع اسم لشخص بارز على رأس القائمة والتي قد تتضمن أشخاصا آخرين مرشحين هم قليلي الكفاءة ومتواضعي السمعة ،مما يؤدي إلى تمرير القائمة على الناخبين .

3/ - الانتخاب الفردي يزيد من حرية الناخب ويقلل من سيطرة الأحزاب السياسية على إرادة الناخبين وتوجيهها لانتخاب الأشخاص الذين تريدهم الأحزاب وليس الأشخاص الذين يريدهم المجتمع ويحتاج لخبراتهم وكفاءاتهم .

بالنسبة لفرنسا كمثال فقد أخذت بنظام الانتخاب غير المباشر حتى عام 1814. حيث عدلت عن ذلك وأخذت قوانينها الانتخابية بنظام الانتخاب المباشر باستثناء انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ.

4/ - يحقق الانتخاب الفردي المساواة بين الدوائر الانتخابية ، لان هذا النظام يقوم على توزيع الدولة إلى دوائر صغيرة لكل دائرة نائب واحد فقط ، وغالبا ما يكون تقسيم الدوائر بشكل متساو ، هذه المساواة قد لا تحقق في نظام الانتخاب بالقائمة نظرا لاتساع الدوائر الانتخابية وتعدد القاعدة النيابية المخصصة لكل دائرة و إمكانية التلاعب في ذلك .

5/ - نظام الانتخاب الفردي يوفر فرصا للأحزاب الصغيرة والأقليات بالحصول على مقاعد نيابية في بعض الدوائر الانتخابية . أما نظام الانتخاب بالقائمة المطبق في الدوائر الانتخابية الواسعة فانه لا يوفر تلك الفرص .

ب/- حجج ومبررات الانتخاب بالقائمة :

1 / - إن كبر دائرة الانتخاب المصاحب لنظام الانتخاب بالقائمة يحرر النواب من ناخبيهم ويذيب العلاقات الشخصية بين النواب وناخبيهم ، مما يجعل الانتخاب يقوم على برامج وخطط وسياسات وليس على علاقات شخصية فردية .

2/ - إن تحرير النواب من ضغوط ناخبيهم في الانتخاب بالقائمة يمكن النواب من الاهتمام بالشؤون الوطنية التي تهم أبناء الوطن بشكل عام ، والابتعاد عن المسائل المحلية الضيقة التي تضعف من المستوى المجلس النيابي وتجعله حلبة صراع بين ممثلي الدوائر الانتخابية الصغيرة .

3/- الانتخاب بالقائمة يجنب المجتمع وسائل تشويه الانتخابات كالضغط على الناخبين أو المرشحين والرشوة و غيرها من الجرائم الانتخابية ، وكذا تدخل الإدارة

في الانتخاب ، فقد قيل بانه :"من السهل تسميم كوب ماء، ولكن من الصعب تسميم نهر باكمله ".

4/ - يزيد الانتخاب بالقائمة من اهتمام المواطنين بالشؤون العامة ، مما يضاعف من أعداد الأصوات الانتخابية ، والإقبال على ممارسة الانتخاب بسبب شعور الناخب بأنه لا يقتصر دوره على انتخاب نائب واحد فقط ، وإنما يتعدى هذا الدور إلى انتخاب عدد من النواب .

5/ - الانتخاب بالقائمة يجعل التنافس بين أفكار وبرامج ومبادئ وليس صراعا بين أشخاص.

مما تقدم من مزايا وعيوب لكل من النظاميين يتبين لنا انه من الممكن للدول التردد بالأخذ في أي منهما مثلما ذهبت إليه فرنسا ، حيث أخذت عام 1857 بنظام الانتخاب بالقائمة ، ثم عدلت على ذلك وأخذت بنظام الانتخاب الفردي عام 1889 ثم عادت إلى نظام القائمة عام 1919 ، ثم عدلت عن ذلك وأخذت بنظام الانتخاب الفردي عام 1927 ، ثم عادت إلى نظام الانتخاب بالقائمة عام 1946.

أما الدستور الفرنسي الحالي 1958 فقد بين أن انتخاب نواب الجمعية الوطنية يجري بالانتخاب العام المباشر ، أما انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ فيتم بالانتخاب غير المباشر دون أن يحدد أن يكون الانتخاب فرديا أو بالقائمة تاركا ذلك لقانون الانتخاب ساري المفعول.

والواقع أن المزايا التي يتمتع بها كل من نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة والانتقادات التي وجهت إلى كل منهما تلزمنا تبني احدهما أو ترك الأخر بصورة مجردة ، ذلك أن الموضوع يختلف من دولة إلى أخرى ومن نظام سياسي إلى أخر ، اخذين بعين الاعتبار المؤثرات المرتبطة بالمستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي لمواطني كل دولة والعمق الديمقراطي والتنظيم الحزبي فيها . إلا انه من ناحية عملية فقد أصبح نظام الانتخاب بالقائمة مرتبطا إلى حد كبير بنظام التمثيل النسبي ونظام الانتخاب الفردي بنظام الأغلبية .

ثالثا : نظام الانتخاب بالاغلبية ونظام التمثيل النسبي :

نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي هما نظامان يتعلقان بنتيجة الانتخاب وليس بإجراءات التصويت ، وبالتالي فأيهما يطبق فانه سيؤثر في كيفية توزيع المقاعد على المرشحين .

ولتوضيح معنى واثر كل من النظامين على العملية الانتخابية والحياة النيابية فإننا سنبين كل نظام على حده .

1/ - نظام الاغلبية :

يقصد بنظام الأغلبية "أن يفوز المرشح أو المرشحون الذين حصلوا على أغلبية الأصوات في الدائرة الانتخابية ، أما من يليهم من المرشحين في الترتيب ففاشلون .

لذلك فنظام الأغلبية جائز في ظل نظام الانتخاب الفردي وجائز في ظل نظام الانتخاب بالقائمة ، فإذا كان الانتخاب فرديا فاز المرشح الذي حصل على أكثر الأصوات . أما إذا كان الانتخاب بالقائمة فان نظام الأغلبية يؤدي الى فوز القائمة التي حصلت على أكثرية الأصوات بجميع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية.

وينطوي نظام الأغلبية على صورتين اثنتين هما :

---01- نظام الأغلبية المطلقة

---02- نظام الأغلبية النسبية أو الأغلبية البسيطة

.....

أ/- نظام الأغلبية المطلقة :

نكون أمام هذه الصورة إذا تحقق فوز المرشح أو المرشحين و ذلك بالحصول على أكثر من نصف عدد أصوات الناخبين الصحيحة والتي اشتركت بالانتخابات (50 بالمائة +01).

إن نظام الأغلبية المطلقة يفترض في المرشح الفائز أن يحصل على عدد من الأصوات تزيد في مجموعها على مجموع الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين الآخرين مجتمعين ، و بعبارة أدق يمكننا القول أنه يلزم الحصول على أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة المعطاة لاعتبار المرشح هو الفائز في ظل هذا الوجه من الأنظمة الانتخابية.

أما في حالة عدم تحقق نصاب الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة بالشكل السالف بيانه ، فانه من الواجب إعادة الانتخاب مرة أخرى و يسمى هنا بنظام الأغلبية على جولتين .

و في هذه الحالة – أي الجولة الثانية – فإننا نكون أمام صورتين يسمح القانون بتطبيق إحداهما ، حيث قد يسمح باشتراك جميع المرشحين في الجولة الثانية، وكما قد يكتفي فقط بالمنافسة في الجولة الثانية بين المرشح الأول و الثاني الحاصلين على أكثرية الأصوات بالجولة الأولى ، حيث لا يشترط في اغلب الأحيان حصول أحد المرشحين على الأغلبية المطلقة للأصوات ، بل يتم الاكتفاء بالفوز في الانتخابات بحصول أحدهما على أكثرية الأصوات المعطاة أو المعبر عنها.

ب/- نظام الأغلبية النسبية :

هذا النظام الذي يسمى أيضا بنظام الأغلبية البسيطة أو نظام أكثرية الأصوات ، و الذي ينطوي على اعتبار المرشح للانتخابات فائزا بها إذا حصل على أكثر الأصوات المعبر عنها أو الصحيحة بغض النظر عن مجموع الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين مجتمعين.

وفي هذا النظام فان النتيجة تحسم من الدور الأول ولا إعادة للانتخاب ، فهو نظام الجولة الألى، نظرا لبساطة تحديد الفائز ، بحيث لا مجال لاعادة الانتخاب بسبب حسم النتيجة من الجولة الأولى.

فمثلا إذا حصل المرشح أ على 40بالمائة . و المترشح ب على 36 بالمائة . و المرشح ج على 20 بالمائة . و المرشح د على 04 بالمائة. فإننا نلاحظ بأن نظام الأغلبية المطلقة غير متوفر هنا ، فيتم الذهاب إلى الدور الثاني في حالة اعتماد نظام الأغلبية المطلقة ، لكننا نلاحظ بأنه يصلح مع نظام الأغلبية النسبية ، حيث يعتبر المرشح أ هو الفائز بالانتخابات مهما كان مجموع أصات باقي المرشحين.

و من الجدير بالملاحظة أن نظام الأغلبية بوجهيه (أ . م / أ .ن) يهتم فقط بالمرشح الذي يحصل على أغلبية الأصوات من دون أن يولي أي أهمية أو وزن لباقي الأصوات ، سواء كانت حزبية أو فردية ، استنادا إلى قاعدة الفائز يكسب الكل أي يحصل على كل الأصوات.

.....يتبع.....//////////.....